رابط المادة على منصة باحث

اللقاء المفتوح الاسبوعي

51-77/ حكم المراحيض المكشوفة || الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم هذا هو السؤال الاخير في هذه الحلقة يقول السائل ما حكم بناء واستخدام المراحيض المكشوفة التي يبول الانسان فيها قائما وتكون نحن عادة في المطارات والحمامات العامة - 00:00:05

هذا في الحقيقة من بدع الكفار زيادة على كفرهم وهو جعل محلات قضاء الحاجة مكشوفة وهذا يفعله في الحقيقة من لا حياء له ولا دين له ولا يستنكر هم قد يعملون في الحقيقة محلات مكشوفة خاصة في المطارات وبعض الاماكن العامة مكشوف يأتي الانسان ويكشف سوءته - 00:00:18

اقبح حالا من البهائم. البهائم تستتر في الغالب. وتختفي وايضا تزيل اذاها ولهذا كالانعام بل هم اضل. هذي حالة في الحقيقة من كرة لا تقبل من غير المسلم المسلم حينما يرى الطهارة والنقاء خاصة في باب الطهارة يرى العجب العجاب - 00:00:49

والنبي عليه الصلاة والسلام كان يرزق عن حاجة ابعد المذهب وثبت في الصحيحين عن ابي هريرة انه قال حتى توارى عني في ظلام الليل في حديث عبد الله بن جعفر - 00:01:18

عند مسلم عنه رضي الله عنه انه عليه كان احب من ستر بهدف او حائش نخل هدف او حائش نخل انما في احوال خاصة كما جاء حذيفة انه بال عند سباطة قوم - 00:01:35

هذي في احوال خاصة لكن الاصل كما تقدم هو انه يشرع الاستتار اما المحلات المكشوفة في الاماكن العامة هذه لا شك ان خلاف هدي عليه السلام اما لو كان انسان - 00:01:49

في مكان ليس مكشوفا وليس محلا لمروء الناس وكان قريبا واحتاج ان يبول في هذا المكان وخاصة في الاماكن قريبا من محلات الاداء حذيفة سباطة قوم هذا لا بأس به. لا بأس به - 00:02:10

وهذا ليس مكانا خاصا لكن الشأن يصنع مكانا خاص محل لقضاء الحاجة لكن الشي العارض إنسان هذا لا بأس ولهذا لو ان الإنسان مر بهذه المحلات المكشوفة واضطر الى قضاء حاجته ولم يجد هذا المكان جاز له ذلك نظرتنا احكامها انما القصد هو جعل هذه - 00:02:28

محلات على هذا الوجه آآ ينبغي المسلم ان يستتر كما تقدم الخبر عنه عليه الصلاة والسلام والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:02:48